

الأستاذ: قرايري إبراهيم الخليل

بطاقة تقنية للمقطع الثالث

المستوى : الرابعة متوسط

المادة : التربية المدنية

الكفاءة الشاملة: في نهاية السنة 4 متوسط يكون المتعلم قادرا على التعبير عن تمسكه بمبدأ العدالة والمساواة والحرية واحترام حقوق الإنسان وفق ما نص عليه الدستور .

الزمن

الحجم الساعي : 05 سا

الميدان الثالث : الحياة الديمقراطية و مؤسسات الجمهورية

الكفاءة الختامية: يلتزم بمواد الدستور باعتباره القانون الاسمي و المرجع الأساسي لسير مؤسسات الجمهورية.

الوضعية المشكلة الانطلاقية الأم : في الفاتح من نوفمبر 2020 توجه المواطنون الجزائريون لمكاتب الإقتراع للاستفتاء حول تعديل الدستور باعتباره قانون واعي يتغير حسب تطورات الأفراد و الشعوب، يملئ على مؤسسات الجمهورية المهام الواجب عليها القيام بها ، مما دفعك لمعرفة مضمون دستور بلادك و علاقته بمؤسسات الدولة ، وعلاقته بالمواطن .

مركبة الكفاءة : الدستور اول مصدر للتشريع.

الوضعية المشكلة الجزئية 1 تخص: الدستور الجزائري

بتاريخ 8 جانفي 2020 أصدر رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون قرارا يقضي بإنشاء لجنة خبراء مكلفة بصياغة مقترحات لتعديل الدستور, مما جعلك تتساءل عن دستور بلادك و مضمونه و الدور الذي يلعبه .

مرحلة الانطلاق

مرحلة بناء التعلّمات

مؤشر الكفاءة

المنتوج تعلم الموارد

السندات

التعليمات

- يعرف الدستور.

1- تعريف الدستور :
هو القانون الأساسي للدولة يحدد نظام الحكم فيها و عمل السلطات و يبين حقوق و واجبات المواطنين و ينظم المجتمع.

وثيقة رقم 1 ص 62



1. عرف الدستور.

2. تتبع تطور " الدساتير المتعاقبة على الجزائر "

سند رقم 2 ص 63.
+ وثيقة دستور
2016

3. بين مضمون الدستور الحالي لبلادك



ص 64 _ 65
+ وثيقة دستور
2016

2 - الحياة الدستورية في الجزائر: عرفت الجزائر بعد الاستقلال عدة دساتير (1963-

1976 - 1989 " أهم دساتير الجزائر أقر التعددية الحزبية " -دستور 1996-

دستور 2016. "شمل التعديلات التي طرأت على دستور 2002 و دستور 2008"

3 - مضمون دستور الجزائر 2016 :

يتضمن ديباجة و اربعة (04) ابواب تحتوي على (11) فصلا تتضمن (218) مادة مرتبة كما يلي

الرقم	الأبواب	الفصول	عدد المواد
01	المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري	1-الجزائر 2-الشعب 3-الدولة 4-الحقوق و الحريات	1 - 6 7 - 11 12 - 31 32 - 73
02	تنظيم السلطات	1-السلطة التنفيذية 2- السلطة التشريعية 3- السلطة القضائية	84 - 111 112 - 155 156 - 177
03	الرقابة و مراقبة الانتخابات	1- الرقابة	178 - 192

يتعرّف على الدساتير المتعاقبة على الدولة الجزائرية

يبين مضمون دستور الجزائر 2016 .

194 – 193	2- مراقبة الانتخابات	و المؤسسات الاستشارية	
207 -195	3- المؤسسات الاستشارية		
212 -208	1_ التعديل الدستوري	التعديل الدستوري	04
218 – 213	2_ احكام انتقالية		

يبين أهمية
الدستور .

4/أهمية الدستور:

- يمثل القاعدة القانونية للتشريع
- يبين نوع نظام الحكم في البلاد
- ينظم عمل و صلاحيات سلطات الدولة
- يراقب عمل السلطات العمومية
- يضمن حقوق المواطنين و يحدد واجباتهم

وثيقة دستور 2016



ص 66_67

4 - بين أهمية الدستور

الإدماج الجزئي

نشاط 1 :

- بين قيمة الدستور بالنسبة للدولة

نشاط 2 :

ابحث في الدستور عن المواد التي تنص عن التشريع و سن القوانين

نشاط لاصفي : - اعتمادا على الصفحة 66 _ 67 أنجز جدولاً يتضمن 5 حقوق و 5 واجبات

الديباجة : عبارة عن مدخل أو مقدمة - ديباجة الكتاب تعني فاتحته أو مقدمته .

التشريع : مجموعة القوانين التي يسنها أو يصادق عليها البرلمان .

التعديل الدستوري : هو عملية إضافة مواد جديدة للدستور أو إلغاء بعض مواد أو تعديلها بتغيير صيغتها أو محتواها (تغيير جزئي لمحتوى الدستور) .

أحكام إنتقالية : بنود تتعلق بالفترة الإنتقالية . أي الإنتقال من حالة إلى حالة أخرى .

الوضعية المشكلة الجزئية 2 تخص : علاقة الدستور بمؤسسات الجمهورية

و أنت تتصفح وثيقة دستور الجزائر صادفك عنوان بابه الثاني (تنظيم سلطات الدولة الجزائرية) فتساءلت عن هذه السلطات و مهامها و علاقة الدستور بها .

مؤشر الكفاءة الزمن

المنتوج تعلم الموارد

السندات

التعليمات

أولا : سلطات الدولة و مهامها

صلاحيات التي حددها لها الدستور	يتولاها	مؤسسات الجمهورية
<ul style="list-style-type: none"> - قيادة السلطة التنفيذية - سلطة التنظيم والتعيين - رئاسة مجلس الوزراء. 	<ul style="list-style-type: none"> رئيس الجمهورية 	<ul style="list-style-type: none"> السلطة (المؤسسة التنفيذية)
<ul style="list-style-type: none"> - السهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات. - رئاسة مجلس الحكومة " الوزير الأول " - اعداد برنامج الحكومة وعرضه للمناقشة و المصادقة أمام غرفتي البرلمان "الوزراء ". 	<ul style="list-style-type: none"> الوزير الأول و حكومته 	
<ul style="list-style-type: none"> - تشريع القوانين والمصادقة عليها. - مراقبة عمل الحكومة. - مساءلة الحكومة حول قضايا الساعة. - التصويت على ميزانية الدولة. 	<ul style="list-style-type: none"> المجلس الشعبي الوطني و مجلس الأمة 	<ul style="list-style-type: none"> السلطة التشريعية
<ul style="list-style-type: none"> - ضمان حماية حقوق وحرريات الأفراد. - اصدار الأحكام. - السهر على تطبيق القانون واحترامه. 	<ul style="list-style-type: none"> القضاة 	<ul style="list-style-type: none"> السلطة القضائية

يحدد مهام سلطات الدولة الجزائرية بعد التعرف عليها

وثيقة 1 و 2 ص 70

حدد في الجدول الموالي سلطات الدولة الجزائرية و مهامها

وثيقة 3 و 4 ص 71



وثيقة 5 ص 72

يحدد مهام سلطات الدولة الجزائرية بعد التعرف عليها	<ul style="list-style-type: none"> - مراقبة صرف الأموال العمومية وحمايتها من التبذير - مراقبة مدى مطابقة القوانين التي تسنها السلطة التشريعية للدستور 	<ul style="list-style-type: none"> - مجلس المحاسبة. - المجلس الدستوري 	<p>المؤسسة الرقابية</p>
	<ul style="list-style-type: none"> - صيانة وحدة واستقرار البلاد - حماية الاقتصاد الوطني - المساهمة الفعالة في أعمال الإغاثة. 	<ul style="list-style-type: none"> - الجيش الوطني الشعبي - الدرك الوطني - الأمن الوطني - الجمارك 	<p>المؤسسة الأمنية</p>
	<ul style="list-style-type: none"> - تسيير شؤون الدولة والمجتمع بالاستفادة والاستعانة بآراء ذوي الخبرة والاختصاص. 	<ul style="list-style-type: none"> - المجلس الإسلامي الأعلى. - المجلس الأعلى للأمن. - المجلس الأعلى للغة العربية... إلخ 	<p>المؤسسة الإستشارية</p>

ثانيا : علاقة الدستور بمؤسسات الجمهورية:

- ينظم الدستور سلطات الدولة ويحدد صلاحياتها.
- يراقب الدستور ممارسة السلطات العمومية من خلال المراسيم الرئاسية و التنفيذية.
- يبين طبيعة نظام الحكم الذي يسود البلاد.
- يمثل القاعدة القانونية للتشريع.
- يحمي مبدأ حرية اختيار الشعب.

وثيقة 6 و 7
ص 72



وثيقة 8 ص
73



وثيقة 9 ص
73

حدد في الجدول الموالي
سلطات الدولة الجزائرية
و مهامها

ثالثا : واجب الخدمة الوطنية : تعتبر تأديتها واجب يفرضه القانون على جميع المواطنين البالغين 19 سنة كاملة . خلال مدة 12 شهرا .

*** علاقتها بالمواطنة :**

- تعتبر إحدى أوجه ممارسة المواطنة .
- تجسد الإلتزام للوطن والدفاع عنه .
- تعد واجب نحو الوطن والوطنية والالتزام بخدمته في كافة الأوقات .

*** أهميتها :**

على مستوى الفرد	على مستوى المجتمع
- تكوين الفرد عسكريا	- تعزيز القيم الوطنية في المجتمع
- تعليمه و تعليمه مهنيا للاندماج في الحياة	- زيادة الوحدة والتلاحم بين المواطنين و
الإجتماعية والاقتصادية	الدولة و توطيد العلاقة بين الجيش و الأمة
-المزج والتعارف بين الشباب من مختلف	- المساهمة في تنمية العنصر البشري لتحمل
جهات الوطن و مستوياتهم اجتماعيا	المسؤولية الوطنية
فكريا .	- تشكيل مورد بشري للتعبة عند الحاجة



صور و نصوص ص
50 – 51

صورة شباب الخدمة
الوطنية ص 51 +
سند خارجي



من خلال السندات
عرف الخدمة الوطنية
وحدد علاقتها بالمواطنة
و أهميتها و إنجازاتها

يحدد معنى
الخدمة
الوطنية
و يحدد
علاقتها
بالمواطنة
و أهميتها
و إنجازاتها .

الإدماج الجزئي : صنف المؤسسات التالية حسب وظيفتها : الجيش الوطني الشعبي _ مجلس الأمة _ المجلس الدستوري _ المجلس الأعلى للغة العربية _ الحكومة _ المجلس الشعبي الوطني _ الجمارك الجزائرية _ مجلس المحاسبة _ رئاسة الجمهورية _ الحكومة

المؤسسة التنفيذية	السلطة التشريعية	السلطة القضائية	المؤسسة الرقابية	المؤسسة الأمنية	المؤسسة الإستشارية

_ قم باعداد بطاقة حول أهم إنجازات الخدمة الوطنية .

- السلطة التنظيمية:** يقصد بها الإختصاص المنوط بمهمات السلطة التنفيذية بسن قواعد قانونية عامة لا تختلف عن القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية
- المرسوم الرئاسي :** هو المرسوم التنفيذي المكتوب الذي يصدره رئيس الدولة فتكون له قوة القانون .
- المرسوم التنفيذي :** يصدره الوزير الأول تطبيقا و تجسيدا لبرنامج حكومته
- مجلس الوزراء :** هو الذي يترأسه رئيس الجمهورية يشمل أعضاء الحكومة (الوزراء) و رئيسها (الوزير الأول) .
- مجلس الحكومة :** هو الذي يترأسه الوزير الأول ، يتشكل من أعضاء الحكومة (الوزراء) .
- السلطة التشريعية :** هو الهيئة المكلفة بالتشريع أي سن القوانين و مراقبة تنفيذها ، البرلمان بغرفتيه
- السلطة التنفيذية :** هي التي تقوم بتنفيذ البرامج و القوانين و تنشيط السياسة العامة للبلاد يتولاها رئيس الجمهورية و الوزير الأول .
- المؤسسات الإستشارية :** مؤسسات مهمتها تقديم الاستشارة اللازمة للسلطات العليا في القضايا الاقتصادية و الأمنية و الثقافية
- سلطة التعيين:** التعيين في الوظائف المدنية و العسكرية بموجب المادتين 91 و 92 من الدستور (الوزير الأول ، الوزراء ، الولاة ، 3/1 أعضاء مجلس الأمة ، السفراء ، الضباط السامون ...)
- المجلس الشعبي الوطني:** هو الغرفة الاولى في البرلمان ينتخب أعضائه لمدة 5 سنوات اقتراع مباشر و سري يتكون من 462 عضو
- مجلس الامة:** هو الغرفة الثانية يضم 144 عضوا ينتخب 3/2 أعضائه " 96" عضوا (اقتراع غير مباشر) و 3/1 " 48" عضوا يعينه رئيس الجمهورية (يجتمع البرلمان في دورة واحدة مدتها 10 اشهر تبدأ في اليوم 2 من شهر سبتمبر.

التعليمة: من خلال مكتسباتك القبلية وما تعلمته في الوضعيات السابقة أنجز الأنشطة الآتية.

النشاط 01: يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية و يحافظ على أمن الدولة .
وضح ذلك .

النشاط 02:

أ - صنف الوزارات التالية في الجدول الموالي : وزارة الصناعة - و زارة العدل - وزارة الدفاع - وزارة الصحة و السكان - وزارة الطاقة - وزارة الخارجية - وزارة الفلاحة - وزارة الشؤون الدينية - وزارة السياحة - وزارة الشباب و الرياضة - وزارة النقل - وزارة التربية .

وزارات ذات طابع اجتماعي و ثقافي	وزارات ذات طابع إقتصادي	وزارات السيادة

ب - قارن في جدول بين غرفتي البرلمان من حيث : عدد النواب - العهدة الإنتخابية - طريقة الإنتخاب .

النشاط 03:

بعد اطلاعك على دستور بلادك لاحظت أنه نظم سلطات الدولة و حدد مهامها و صلاحياتها من خلال القوانين السارية و المطبقة في مؤسسات الجمهورية و خاصة العمومية منها و التي تقدم خدمات للمواطن ، هذا ما جعلك تتساءل عن العلاقة الثلاثية بين الدستور و مؤسسات الجمهورية و المواطن

السندات : مواد من الدستور يراها الأستاذ مناسبة

التعليمة : في فقرة من 10 أسطر أجب عن التساؤل المطروح .

التعليمة : السندات :

مدى تمكن المتعلم من المؤشرات				المؤشرات	المعايير
تمكن كلي	تمكن أدنى	التمكن الجزئي	عدم التمكن		
05	03	02	00	- يلتزم بالمطلوب . - وضع خطة للاجابة .	الملاءمة الالتزام بالمطلوب
08	06	02	00	- يستثمر السندات في البناء . - يستعمل المفاهيم والأدوات الخاصة بالمادة	الإستعمال السليم لأدوات المادة
05	03	02	00	- الالتزام بمراحل الانجاز - تدرج في بناء المنتج - تسلسل الافكار و ترابطها	الإنسجام والتناسق
02	01.50	0.50	00	- تمايز المنتج - قيمة مضافة (تفرد المنتج)	الإتقان والتمايز

30 د

المعالجة البيداغوجيا المتوقعة :

- القيام بالتغذية الراجعة وتوضيح الخلل المسجل .
- تشخيص وتصحيح منتج المتعلمين بشكل فردي